

جامعة الشهيد حمه لخضر -الوادي-  
كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية.  
قسم العلوم الإنسانية.

الملتقى الدول حول الإعلام المحلي في الجزائر يومي: 16 و17 أكتوبر 2019.  
استمارة الملتقى: (مداخلة ثنائية)

الاسم واللقب (01): سناء مجالدي.

الجامعة: جامعة محمد لمين دباغين - سطيف 02.

الرتبة العلمية: أستاذ مساعد قسم ب.

التخصص العلمي: علوم الإعلام والاتصال.

الاسم واللقب (02): الوليد رفاص.

الجامعة: جامعة محمد لمين دباغين - سطيف 02.

الرتبة العلمية: أستاذ مساعد قسم أ.

التخصص العلمي: علوم الإعلام والاتصال.

محور المشاركة: (الثالث): الإعلام الجزائري في ظل تكنولوجيا الاتصال الحديثة (المؤسسات الإعلامية الجزائرية، الإعلام الالكتروني، الإعلام البديل أو الجديد أو الاجتماعي...).

عنوان المداخلة: أخلاقيات الإعلام الالكتروني في الجزائر بين واقع الممارسة والضوابط القانونية.

الملخص:

يعتبر الإعلام الالكتروني من بين نتائج التطورات الحاصلة في تكنولوجيا الإعلام والاتصال وظهور الشبكة العنكبوتية العالمية، والتي بقدر ما أحدثت العديد من الممارسات الإيجابية مغيرة نمط حياة المجتمعات وساهمت في التطور والرقى، بقدر ما كانت لها الآثار السلبية على أفراد المجتمع ومصالح الدول بأسرها، لاسيما وأن الإعلام الالكتروني متاح لجميع المواطنين دون استثناء وغير خاضع للرقابة في الجزائر.

إن ظهور الإعلام الالكتروني في العقد الأخير أتاح الفرصة للكثيرين (الصحفيون المواطنون) ممن يمارسون مهام مهنة الصحافة، في التحرير ونشر المواضيع والتعليق على الحوادث والوقائع، وكذا إبداء الرأي اتجاه القضايا التي تصنع الحدث، وهذا تحت أسماء مستعارة وفي الكثير من الأحيان لأغراض سلبية على غرار نهش سمعة وصورة الآخرين سواء أفرادا أو جماعات أو مؤسسات، من دون دليل أو

بيانات أو وثائق، وذلك تحت حجة حرية التعبير، وهذا أمام غياب قوانين ونصوص تنظيمية صارمة تعاقب المتسبب لأضرار مادية أم معنية للغير.

ومن خلال ما سبق، تعالت العديد من الأصوات من أجل إيجاد ميكانيزمات قانونية وأخلاقية واجتماعية للحد من التصرفات اللامسؤولة والممارسات غير الأخلاقية التي كان من وراءها الفاقدون للضمير المهني وهم الفاعلون في ميدان الإعلام الالكتروني.

وعليه، سنحاول من خلال هاته الورقة البحثية التعرف على واقع أخلاقيات الإعلام الالكتروني في

الجزائر بين واقع الممارسة والضوابط القانونية.

**الكلمات المفتاحية:** الإعلام الالكتروني، الممارسة، الضوابط القانونية.

## Summary

Electronic media is one of the results of the development of information and communication technology and the emergence of the World Wide Web (WWW), which, in so far as it brought about many positive practices, changed the lifestyle of societies and contributed to the development and advancement, as it had negative effects on members of society and the interests of the whole country, Especially since electronic media is available to all citizens without exception and is not subject to censorship in Algeria.

The emergence of electronic media in the last decade has provided an opportunity for many (citizen journalists) practicing the tasks of the press profession, in editing and publishing topics and comment on incidents and incidents, as well as expressing an opinion on the issues that make the event, and this under the pseudonyms and often for negative purposes Similar to undermining the reputation and image of others, whether individuals, groups or institutions, without evidence, data or documents, under the pretext of freedom of expression, and this in the absence of strict laws and regulatory texts to punish the person causing material or other damages.

In the foregoing, many voices have sought to find legal, ethical and social mechanisms to curb irresponsible behavior and unethical practices that have led to the loss of professional conscience and the actors in the field of electronic media.

Therefore, we will try through this paper to identify the reality of the ethics of electronic media in Algeria between the reality of practice and legal controls.

**Keywords:** electronic media, practice, legal controls.

## أخلاقيات الإعلام الالكتروني في الجزائر بين واقع الممارسة والضوابط القانونية.

### مقدمة:

إن التطور الحاصل في تكنولوجيا الإعلام والاتصال وظهور الشبكة العنكبوتية العالمية "W.W.W" بكل ما حملته من تقدم وخدمات، لم يمر على العالم بسلام، لأنه بقدر ما أحدث آثار إيجابية وغير نمط حياة المجتمعات وساهم في التطور والرفي بقدر ما كان له أثر سلبي على حياة الناس ومصالح الدول بأسرها، لاسيما وأن الدخول للشبكة العنكبوتية متاح للجميع وغير خاضع للرقابة.

وقد نتج عن هاته التطورات الهائلة في عالم التكنولوجيا مع بداية التسعينيات من القرن الماضي ظهور ما يسمى بـ "الإعلام الإلكتروني"، الذي واكبته جميع دول العالم بما فيها الجزائر، التي تعتبر من أكبر الدول استهلاكاً للتكنولوجيا لاسيما في مال الهاتف النقال.

ولقد أتاح الإعلام الإلكتروني في الجزائر الفرصة للكثير ممن يكتبون مواضيع أو تعليقات تحت أسماء مستعارة لنهش سمعة الآخرين، أفرادا وجماعات ومؤسسات، من دون دليل أو وثائق رسمية ذات مصداقية تحت حجة حرية الرأي التعبير، وأمام غياب قوانين وتشريعات وطنية تحد من هفوات وأخطاء وانتهاكات مستخدمي الإعلام الإلكتروني على غرار القوانين الضابطة للصحافة التقليدية في كل دول العالم، وهو ما أدى إلى تعالي الكثير من الأصوات من قبل الأشخاص سواء الطبيعيين أو المعنويين المتضررين من هاته التصرفات اللامسؤولة والممارسات غير الأخلاقية التي كان من وراءها العاملون والفاعلون في الصحافة الإلكترونية والفاقدون للضمير المهني، الأمر الذي أدى بالكثير من المهتمين بالإعلام إلى الدعوة لضرورة وضع قواعد للسلوك المهني ومواثيق الشرف الخاصة بالإعلام الإلكتروني ، لذلك أصبح طرح الإشكالية التالية أمرا ملحا: **ما هو واقع أخلاقيات الإعلام الإلكتروني في الجزائر بين واقع الممارسة والضوابط القانونية.**

للإجابة على إشكالية هذه الورقة البحثية، لابد التطرق إلى العناصر التالية وصولا إلى الخاتمة.

## **1. مفهوم الإعلام الإلكتروني والصحافة الإلكترونية:**

### **1.1. مفهوم الصحافة الإلكترونية:**

لقد تطرق العديد من الباحثين والإعلاميين إلى ظاهرة الصحافة الإلكترونية وتقديم تعريفات مختلفة تختلف باختلاف مجال الاختصاص، بحيث لا يوجد تعريف واحد يحظى بالإجماع، ولكن يمكن تقديم بعض التعاريف نذكر بعضها على النحو التالي:

يمكن تعريف *online journalism* ببساطة على أنها: "صحافة كما تتم ممارستها على الخط المباشر"<sup>1</sup>. نرى أن هذا التعريف قد حصر مفهوم الصحافة الإلكترونية في نوع واحد، أي الصحافة التي تمارس على الخط مباشرة ولكن الصحافة الإلكترونية أوسع من هذا التعريف بكثير.

والصحف الإلكترونية هي وضع الصحيفة اليومية الكبيرة على الخط، أي جعلها في متناول القراء عبر كمبيوتر مجهز بمودم"<sup>2</sup>، ومثل هذا التعريف يعتبر ناقصا أو غير مطابق لطبيعة الصحافة الإلكترونية، حيث توجد هذه الأخيرة في شكل الكتروني ولا يوجد لها مقابل بالورق.

---

<sup>1</sup>. درويش اللبان، **الصحافة الإلكترونية دراسات تفاعلية وتصميم المواقع** ، الدار المصرية اللبنانية، 2005، ص41

<sup>2</sup>. مي العبد الله سنو، **الاتصال في عصر العولمة الدور والتحديات الجديدة**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 1999، ص83.

-"الصحف الالكترونية هي الصحف المكتوبة، والتي يعاد نسخها على الانترنت وتتميز عن النسخة المكتوبة باستعمال كبير للألوان، والصوت، والصورة"<sup>3</sup>، وهذا التعريف يعتبر ناقصاً أيضاً ولكنه يشير من جهة أخرى إلى عنصر اللون ونوعيته في التعريف، وهو ما يميز الصحافة الالكترونية عن الصحافة التقليدية.

-"الصحف الالكترونية هي التي تخلق صفحة تحريرية نابضة بالحياة، توجد فيها صفحة الرأي في مواجهة الصفحات التي تحوي رسائل القراء وهو ما لا يوجد في الصحيفة اليومية، فهي تشبه خط درشة عبر الانترنت، كما أنها تنشر المناقشات الدائرة حول موضوع معين أو العديد من الموضوعات، في حين يتم ربط المناقشات المختلفة والمتنوعة بمحتوى الرأي"<sup>4</sup>. نسجل أن هذا التعريف تطرق إلى مختلف جوانب خصائص الصحافة الالكترونية بصفة شمولية ومختصرة.

-"الصحافة الالكترونية نوع إعلامي لوسيلة إعلامية تتحقق بفكرة النشر الالكتروني، الذي بدوره يتجسد من خلال الانترنت، كشبكة معلوماتية وأداة ومصدر للمعلومة. وأصبح سهلاً تطوره ثم تداوله بسبب فكرة عملية النشر المكتبي"<sup>5</sup>، وأهم ما يلفت الانتباه في هذا التعريف هو أن صاحبه يعتبر الانترنت كوسيلة إعلامية جماهيرية، وهذا أمر غير متفق عليه في الوقت الحاضر.

ومما سبق نستنتج أن هناك تعريفات عديدة للصحافة الالكترونية، حيث تكاد التعاريف تتعدد بتعدد الكتاب، وعلى هذا الأساس يمكن اعتبار الصحافة الالكترونية أنها تلك الصحف التي يتم إصدارها ونشرها على شبكة الإنترنت سواء كانت هذه الصحف بمثابة نسخ أو إصدارات إلكترونية لصحف ورقية أو موجز لأهم محتوياتها أو كجرائد ومجلات إلكترونية ليست لها إصدارات مطبوعة على الورق، ولكنها صحف الكترونية تتخذ عدة أنواع وأشكال.

## 2.1. مفهوم الإعلام الإلكتروني:

جرى تعريف الإعلام الإلكتروني من قبل فريق خبراء جامعة الدول العربية كما يلي: "الإعلام الإلكتروني هو الإعلام الذي يعتمد في تكوينه ونشره على عناصر إلكترونية تستبدل الأدوات التقليدية بتقنيات إلكترونية اتصالية حديثة كالانترنت والخليوي والأقراص المدمجة وتستبدل مخرجاتها الورقية أو البصرية أو السمعية التماثلية بأخرى رقمية"<sup>6</sup>.

<sup>3</sup>. جمال بوعجيمي، الصحافة الالكترونية في الجزائر واقع وآفاق، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2005، ص 07.

<sup>4</sup>. درويش اللبان، مرجع سابق، ص 26.

<sup>5</sup>. يمينه بلعالي، الصحافة الالكترونية في الجزائر، بين تحدي الواقع والتطلع نحو المستقبل، مذكرة لنيل شهادة الماجستير قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2006، ص 162.

<sup>6</sup>. نواف حازم خالد وخليل ابراهيم محمد، الصحافة الالكترونية ماهيتها والمسؤولية التقصيرية الناشئة عن نشاطها، مجلة الشريعة والقانون، العدد 46، أفريل 2012، ص 223.

وهذا يعني بأن الإعلام الإلكتروني هو البث والنشر الإلكتروني العمومي للمعلومات بهدف معرفي فهو يشمل النسخ الإلكترونية ومحتويات مواقع الصحف سواء ورقية أو الكترونية، إلى جانب الإذاعة الالكترونية والتلفزيون الإلكتروني وخدمات البث الحي، ومن هنا يتبين لنا بأن الصحافة الالكترونية جزء من الإعلام الإلكتروني.

## 2. نشأة الإعلام الإلكتروني:

تجدر الإشارة إلى أن التاريخ الدقيق لانطلاق أول صحيفة الكترونية من حيث متى وأين غير متفق عليه، حيث تتباين الروايات بهذا الشأن، وبحسب رأي الباحث الأمريكي "مارك ديويز" في دراسة له حول تاريخ الصحافة الإلكترونية، فإن أول صحيفة في الولايات المتحدة دشنت نسخة إلكترونية لها على الإنترنت كانت "شيكاغو تريبيون" عام 1992 مع نسختها "شيكاغو اون لاين"، ليتوالى بعد ذلك ظهور المواقع الإخبارية والصحفية على الأنترنت، سواء التابعة للصحف والقنوات التلفزيونية أو المواقع الإخبارية المستقلة التي تعد قناة صحفية إلكترونية مستقلة في حد ذاتها.

في هذا السياق، يرى "درويش اللبان" أن الصحافة الالكترونية قد بدأت تلفت الأنظار إليها في أعقاب حرب الخليج الأولى عام 1991، عندما عرضت وكالات الأنباء العالمية صورة البطية البرية وهي تشرف على الموت بعد أن غرقت في مياه الخليج الملوثة بالنفط، وقد تعاطف الكثيرون في مختلف بلاد العالم مع هذه الصورة المؤثرة، وأدان ما حدث من اعتداء صارخ على البيئة والطبيعة، وتلويث شديد لمياه الخليج بسبب الأعمال الحربية التي تجاوزت كل الحدود الشرعية والمشروعة<sup>7</sup>.

من جهة أخرى، يشير البعض أن الصحافة الالكترونية شهدت ازدهارا كبيرا بعد الحادي عشر من سبتمبر، الذي استفاق العالم فيه على وقع حدث مهول في أمريكا، إذ استطاعت الصحف الالكترونية والمواقع الإخبارية الالكترونية أن تنقل بالكلمة والصوت والصورة ذلك الحدث التاريخي بدقة وكفاءة نادرة، بينما تعثرت بعض الصحف والفضائيات التقليدية وأثبتت فشلها في تلك المهمة<sup>8</sup>.

بينما يرى فريق آخر أنه مع عمليات التطوير في مجال استخدامات الانترنت، بدأت شبكات الإذاعة والتلفزيون المشهورة مثل B.B.C و C.N.N والجزيرة تخصص مواقع مستقلة لها لتحمل ما يصلها من بيانات وأخبار لكل من يريد أن يتصفحها. أيضا، بدأت الصحف الهامة هي الأخرى تظهر على شاشات شبكة المعلومات من خلال المواقع التي أعدتها لذلك، والتي لاقت إقبالا كبيرا من جانب رواد الانترنت الذين وجدوا فيها ضالتهم المنشودة واستغنوا بها عن الصحف الورقية المأثورة، فضلا عن ذلك، بدأت الصحف الالكترونية البحتة أو الخالصة تظهر إلى حيز الوجود، سواء في الدول الأجنبية أو في البلاد العربية.

<sup>7</sup> . درويش اللبان، مرجع سابق، ص 24.

<sup>8</sup> . حسين شفيق، الوسائط المتعددة وتطبيقاتها في الإعلام، رحمة برس للطباعة والنشر، 2006، ص 49.

وتجدر الإشارة إلى أن الصحف الالكترونية لم تكن في البداية ذات عائد مادي كبير يشجع على الاستمرار أو الاستفادة منها، وذلك راجع لعدم معرفة أو اهتمام أصحاب الإعلانات بها، وعدم ثقتهم فيها كوسيط إعلامي مؤثر. غير أن مع تزايد استخدامات الانترنت وكثرة رواد مواقع الصحف الالكترونية تنبه المعلنون لأهمية الإعلان عبر الانترنت، وبدأت الصحف الالكترونية تحقق عائدا ماديا يتوقع تزايد في المستقبل بشكل كبير جدا.

### 3. الخلفية التاريخية لتطور الإعلام الالكتروني:

تعتبر صحيفة "هيلزنبيرغ إجلاد" السويدية أول صحيفة تنشر بالكامل على الإنترنت عام 1990، وتلتها صحيفة "الواشنطن بوست" الأمريكية سنة 1994 والتي قامت بإعداد نشرة يعاد تحديثها فوراً في كل مرة تتغير فيها الأحداث، مع وجود مراجع وثائقية و تاريخية وإعلانات ، وقد أطلق على هذا النوع من النشر في بدايته الأولى مصطلح "الحبر الرقمي"<sup>9</sup>.

وقبل نهاية التسعينيات، كانت هناك عشرات الصحف في العالم وخصوصا الكبرى منها قد سخرت إمكانيات معتبرة لتنشئ مواقع على شبكة الانترنت نظرا لقلة التكلفة والسهولة، رامية بذلك المسعى إلى توسيع آفاق التوزيع والانتشار، لتتجاوز التقييدات المالية والنقل وبصفة خاصة قيود الرقابة، إلا أنه سرعان ما اكتشف مسيرو هاته الصحف أن النسخة الالكترونية المشابهة للطبعة الورقية لم تعد تلبى احتياجات القراء، إذ أن المستخدم يبحث عن الجديد بعيدا عن الطبعة الورقية على الإنترنت. وهكذا، بدأت الصحف بإنشاء إدارات تحري خاصة بمواقعها الالكترونية تتولى تحرير جريدة منفصلة عن النسخة الورقية، وبالتالي أصبحت الصحف الالكترونية منافسة للصحف المطبوعة، كما أن الأهمية المتزايدة للصحافة الالكترونية أدى إلى ظهور اتجاه آخر من هذه الصحف يتمثل في ظهور مواقع إخبارية الكترونية، تتخذ مظهر صحيفة متكاملة من حيث المضمون والمسمى، ولكن تخضع للنمط الالكتروني وهي صحف الكترونية محضة لا علاقة لها بأي صحيفة ورقية، إذ نشأت في بيئة الانترنت وحقت نجاحا كبيرا، حتى أن نجاحها شجع بعضها على الخوض في عالم النشر التقليدي الورقي، وهذا ما أصبح يعرف بعبارة "الهجرة المعاكسة"<sup>10</sup>.

### 4. عوامل ظهور الإعلام الالكتروني:

يرى بعض الباحثين أن هناك عوامل عديدة ساهمت في ظهور وتطور الإعلام الالكتروني، وهي:-  
الارتفاع المدهش في قدرات الإعلام الآلي لطاقات الكمبيوتر على تخزين ومعالجة المعطيات.

<sup>9</sup> . نواف حازم خالد و خليل إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص 219 .

<sup>10</sup> . سعد ولد جاب الله، الهوية الثقافية العربية من خلال الصحف الالكترونية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير،

قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2006 ص 107 .

-التقدم في مجال ترقيم المعطيات فكل معلومة مشفرة في شكل رقمي، مما منحها لغة عالمية، حيث يمكن نقل وتبادل المعطيات الرقمية من نقطة إلى أخرى من العالم بدون النظر إلى اللغة الأصلية التي كتبت بها.

- تطور تقنية ضغط المعلومات وإزالة ضغطها والتي تمكن من إرسال المعلومات بسهولة، بدل تخصيص مساحات كبيرة تعرقل من عملية إرساله<sup>11</sup>.
- ظهور القارئ الرقمي الذي أصبح يفضل الاطلاع على الأخبار والمعلومات في المواقع الالكترونية، لما تتمتع به من خصائص فنية كأن يتم تحديثها باستمرار، وتوفيرها على كم هائل من المعلومات ويتم اقتنائها بطرق تفاعلية مختلفة.
- مواجهة الصحف المكتوبة على المستوى العالمي صعوبة كبيرة، بسبب غلاء مادة الورق والطباعة وقلة المادة الإعلانية التي فضلت التلفزيون والانترنت.

## 5. أشكال الإعلام الإلكتروني:

- تتمثل أشكال الإعلام الإلكتروني فيما يلي<sup>12</sup>:
- المواقع الإعلامية على شبكة الإنترنت.
- خدمات النشر الصحفي عبر مواقع على الشبكة.
- الإذاعة الإلكترونية والتلفزيون الإلكتروني: خدمات البث الحي للإذاعات والقنوات التلفزيونية على مواقع خاصة على الشبكة والتي تحملها إلى المتلقي مباشرة وإلى مختلف المواقع.
- خدمات الأرشيف الإلكتروني.
- الإعلانات الإلكترونية: خدمات النشر الإعلاني عبر مختلف المواقع على الشبكة.
- خدمات إعلامية إلكترونية متنوعة: تواصلية ومعرفية وترفيهية.
- المدونات "Blogs".
- قنوات التواصل الاجتماعي: الفايسبوك والتويتر .
- خدمات البث عبر الهاتف الجوال، وتشمل:
- \* البث الحي على الهاتف الجوال.
- \* بث الرسائل الإعلامية القصيرة عبر خدمة ال SMS والMMS ، وغيرهما.
- \* بث خدمات الأخبار العاجلة.

---

<sup>11</sup> . محمد العابد، دور الصحافة الالكترونية في قضايا الإصلاح وحقوق النساء ، ورشة عمل،(أنترنت) ، يوم:2006/06/07.

<sup>12</sup> . ندوة قينان عبد الله الغامدي رئيس تحرير صحيفة الشرق، ورقة بحثية بعنوان: التوافق والتناظر بين الإعلام التقليدي والإعلام الإلكتروني، ماي 2012، ص 9 .

## 6. خصائص الإعلام الإلكتروني:

يكفي أن الصحافة الإلكترونية تتمتع في الغالب بالحرية الكاملة التي يتمتع بها القارئ والكاتب على الإنترنت على خلاف الصحافة الورقية التي تكون في العادة قد تم تعديل مقالاتها من قبل الناشر أو رئيس التحرير حتى تلائم السياسة التحريرية للصحيفة، بالإضافة إلى مجموعة من المميزات التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- التفاعلية<sup>13</sup>: وهي مدى قدرة الشخص على الدخول في معالجة إعلامية بصفة نشطة من خلال التفاعل مع الرسائل الإعلامية أو المعلنين، وتعني أيضا الاتصال في اتجاهين بين المصدر والمتلقي أو بصفة أوسع الاتصال المتعدد الاتجاهات بين أي عدد من المصادر والمتلقين، كما أنها تعرف أيضا على أنها إمكانية التواصل والتفاعل بين المستعمل والجريدة الورقية التي تقدم إعلاما، فالإتصال عبر أجهزة الإعلام الآلي يقدم أشكالا متعددة من التفاعلية، مثل البحث عن المضامين وإتاحة رد الفعل أو رجوع الصدى للمواقع الإعلانية، وبالمقارنة بوسائل الإعلام المطبوعة والإذاعة، فإن مستخدمي الإنترنت يسهل عليهم الإتصال بالقائمين بالاتصال من خلال قوائم البريد الإلكتروني ذات الوصلات الفائقة للمحررين والمخرجين، وبالإضافة للبريد الإلكتروني تقوم المواقع الإخبارية الإلكترونية بتجريب أساليب مختلفة لقنوات رد الفعل مثل: الخطابات الإلكترونية إلى المحرر، وغرف الحوار الحي، واللوحات الإخبارية، وندوات النقاش، والأسئلة الموجهة إلى الخبراء.
- الآنية: خصائص الإعلام الإلكتروني أجبره على المعيشة المستمرة للأحداث والمتابعة الآنية لما يستجد من معلومات وسهل عملية التدخل لتجديد المحتوى.
- حرية الدخول إلى الشبكة العنكبوتية متاح للجميع دون قيود أو رقابة فكل الأشخاص بجميع أصنافهم يمكنهم الولوج لشبكة الأنترنت دون مشكل وبدنانير معدودة فقط.
- الجاذبية: والنتيجة عن التعامل مع أكثر من ساحة، إذ يتمكن المتصفح لها من قراءة الأحداث ومشاهدتها والاستماع إليها في آن واحد<sup>14</sup>.
- السرعة في تلقي الخبر: لاسيما الخبر العاجل في وقته مشفوعا بفيلم الفيديو معزز بصور حية، مما يدعم مصداقية الخبر و ذلك بدلا من الانتظار إلى اليوم الموالي لقراءة العدد الجديد من الصحيفة اليومية.

<sup>13</sup> . ماجد سالم تزيان، الأنترنت والصحافة الإلكترونية رؤية مستقبلية ، الدار المصرية اللبنانية، ط 1، ماي 2008، ص 128.

<sup>14</sup> . آمنة نبیح، ماهية الصحافة الإلكترونية وعوامل تطورها ، المدونات العربية الإلكترونية المكتوبة، جانفي 2012.

- التحرر من مقص الرقيب: الذي قد يمنع نشر بعض الأخبار أو الصور في الصحف.
- الاقتصاد في النفقات: وذلك من خلال الاستغناء عن أطنان الورق ومستلزمات الطباعة المستخدمة في الصحافة الورقية، وإعفاء القارئ من دفع ثمن الصحف التي يطلع عليها. بينما لا يحتاج من يرغب التعامل مع الصحافة الإلكترونية، سوى لجهاز كمبيوتر ومجموعة من البرامج التي يتم تركيبها لمرة واحدة.
- حماية البيئة: من الكميات الهائلة من الصحف المقروءة المطبوعة بالأحبار السامة، ومن ضجيج مطابعها وفضلات صناعتها.
- إمكانية الاطلاع على عدد من الصحف بدلا من الاكتفاء بالصحيفة الواحدة.
- تجاوز حاجز المكان وإمكانية الاطلاع على الصحف الأجنبية بصرف النظر عن بعد مكان صدورها.
- سرعة وسهولة تداول البيانات على الإنترنت بفارق كبير عن الصحافة الورقية التي يجب أن تقوم بانتظارها حتى صباح اليوم التالي.
- أتاحت الصحافة الإلكترونية إمكانية مشاركة مباشرة للقارئ في عملية التحرير، من خلال التعليقات التي توفرها الكثير من الصحف الإلكترونية للقراء، بحيث يمكن للمشاركة أن يكتب تعليقه على أي مقال أو موضوع، ويقوم بالنشر لنفسه في نفس اللحظة.
- التكاليف المالية الضخمة عند الرغبة في إصدار صحيفة ورقية بدءاً من الحصول على ترخيص مروراً بالإجراءات الرسمية والتنظيمية، بينما الوضع في الصحافة الإلكترونية مختلف تماماً حيث لا يستلزم الأمر سوى مبالغ مالية قليلة لتصدر الصحيفة الإلكترونية بكل سهولة.
- عدم حاجة الصحف الإلكترونية إلى مقر موحد لجميع العاملين، إنما يمكن إصدار الصحف الإلكترونية بفريق عمل متفرق في أنحاء العالم.
- هذه المميزات وغيرها مثلت بالفعل تحدياً للمؤسسات الصحفية، وأرغمها على ضرورة مواكبة هذا التطور التكنولوجي وتحديث منتجاتها حسب ما يخدم لغة العصر، وهذا بالفعل ما جعل معظم الصحف تتواجد على الشبكة بمختلف أشكالها، سواء بشكل مخالف عن النسخة المطبوعة أو كصورة إلكترونية طبق الأصل عن الصورة المطبوعة.

## 7. الضرورة لوضع موثيق الشرف للإعلام الإلكتروني:

تبدو أن عملية سن قوانين وموثيق شرف في ميدان الإعلام الإلكتروني في الجزائر معقدة بعض الشيء نتيجة تنوع أشكال هذا الإعلام وتنوع محتواه الإخباري نتيجة تنوع الوسائط المتعددة، فتحريك دعاوى قضائية على هذه الوسائل صعبة ومعقدة، إذا ما كانت تلك الوسائل تصدر في بلدان أو مناطق بعيدة عن تلك التي تم فيها انتهاك الثوابت الاجتماعية أو الدينية، كما أن العمل في الكثير من هذه الوسائل غير منظم إدارياً في الجزائر نتيجة الفوضى الذي يعيشها قطاع الإعلام في الجزائر، إضافة إلى

مشاركة صحفيين من بلدان مختلفة في تحرير المحتوى الإعلامي لهذه الوسائل، وبالتالي يحتاج هذا إلى وقفة جادة لأن حدود الحريات واحترام العادات والتقاليد والآداب العامة يختلف بين بلد وآخر<sup>15</sup>.

وتبقى أخطاء الصحافة الإلكترونية معلقة إلى أجل غير مسمى في فضاء الانترنت ، ولا يمكن محوها بسهولة كما يحدث في الصحافة التقليدية، وهذا يستدعي الإسراع في وضع الأطر اللازمة لتقنين عمل هذه الصحافة، والملاحظ أن محاولات مواثيق الشرف وقواعد السلوك المهني هي مواثيق وقواعد ليس لها تلك القوة التي تلزم الموقعين عليها بتطبيقها، ولذلك يفضل أن تكون تشريعات وقوانين رسمية ملزمة لضبط العاملين في هذا المجال، لتبقى الجزائر بحاجة ماسة إلى قوانين تنظم العمل الإعلامي الإلكتروني.

## 8. تجاوزات الإعلام الإلكتروني في الجزائر:

للإعلام الإلكتروني العديد من المخاطر والسلبيات على المجتمع وأفراده، حيث غالبا ما يسجل الكثير من التجاوزات في المجتمع الجزائري، فالنظر لخصوصيته المتمثلة في حرية الدخول الى شبكة الانترنت كانت سببا في ارتكاب الجرائم الإلكترونية وانتشارها بصورة واسعة باستخدام مختلف التقنيات الحديثة، ويعتبر انتشار الجرائم الإلكترونية ونشر الأفكار السلبية والإرهاب من مخاطر الإعلام الإلكتروني، وقد واجهت المنظمات والهيئات الأكاديمية وتناولته في عدة بحوث ومؤتمرات وناقشت مفهوم الحرية الإعلامية وأمن المعلومات وسبل تدعيم الثقة بين الأجهزة الأمنية والإعلامية.

كما يحسب على الإعلام الإلكتروني بمختلف أشكاله تعرضه للحياة الخاصة للأفراد وهو ما خلق أضرارا نفسية ومعنوية فقد أصبحت منصات اليوتيوب ومواقع التواصل الاجتماعي مسرحا للفضائح ونشر خصوصيات الأفراد بقصد أو بغير قصد، حيث لم يسلم المجتمع الجزائري من هاته الظواهر. هذا وقد أصبحت العديد من مواقع التواصل الاجتماعي تحمل صفحات خاصة بها مضامين تشجع على العديد من المظاهر السلبية والآفات الاجتماعية كالهجرة غير الشرعية، والانتحار وتعاطي المخدرات والقرصنة وغيرها.

وتتميز وسائل الإعلام الإلكتروني بسرعتها الفائقة، وبصعوبة إخضاعها للرقابة ، وتتميز وسائل التواصل الاجتماعي بسرعتها الفائقة، وبصعوبة إخضاعها للرقابة، وبإتاحتها الفرصة أمام جميع مستخدميها، للتعبير عن ذواتهم، والتحول إلى مصدر للمعلومة، ومحررا لها وحكما عليها، فوسائل التواصل عصية على الرقابة، ويمكن لمتابعيها اعتناق أي فكر يترددون عليه من دون قيود أو شرط، أضف إلى ذلك مساعدة وسائل التواصل الفئات المهمشة على التنظيم والتكتل، كما حدث في الربيع العربي، حيث تحولت مجموعات شبابية على "فيسبوك" إلى منابر لتنظيم (وتحريك) فئات واسعة من الجماهير، كان يصعب تصور إمكانية حشدها في الماضي.

<sup>15</sup> . آمنة نبيح ، مرجع سابق (أنترنت).

ولكن وسائل الإعلام الإلكتروني بما في ذلك الفايسبوك واليوتيوب والتطبيقات الإلكترونية المختلفة، لا تخلو من عيوب واضحة، تهدد بتحولها خطرا جسيما على الديمقراطية ومساعي الانتقال الديمقراطي. والحديث هنا بالأساس عن عيبين أساسيين، أولهما يتعلق بطبيعة وسائل التواصل، باعتبارها منابر إعلامية لا تخضع، في أحيان كثيرة، لمعايير التحرير والانضباط المفترض توفرها في وسائل الإعلام ذات المصداقية، وثانيها يتعلق بعلاقة وسائل التواصل بالديمقراطية نفسها، كعملية ونظام سياسي، وهي القضية الأهم والأخطر.

وفي ما يتعلق بالعيب الأول، يفترق مستخدمون كثيرون لوسائل التواصل الاجتماعي للخبرات والمعايير التي تتوفر في المؤسسات الإعلامية الجادة، حيث يتحول كل شخص إلى ناشر للمعلومة، من دون امتلاكه أدوات ضرورية، كالقدرة على التحقق منها، والحكم عليها وفقا لمعايير أخلاقية ومهنية واضحة، ما ساهم في انتشار ظاهرة الأخبار الكاذبة، خصوصا مع سعي الحكومات والجماعات المنظمة المستمر إلى الهيمنة على وسائل التواصل الاجتماعي، من خلال الحسابات المزيفة والإعلانات وترويج أخبار كاذبة، واستخدام المشاهير والمحتويات الجذابة، ولو مضللة، كما يخلط كثيرون من رواد وسائل التواصل الاجتماعي بين الشهرة وعدد المتابعين من ناحية، ومصداقية المصدر وقدرته وحرصه على تحري المعلومة الصحيحة وكشف معلومات جادة تخدم الرأي العام من ناحية أخرى، لذا يشتكي كثيرون من تحول وسائل التواصل الاجتماعي إلى وسائل لنشر الأكاذيب وخطاب الكراهية والاستقطاب، وتشويه السمعة من دون قيود أو عقاب.

أما العيب الأهم لوسائل التواصل الاجتماعي، فهو مناقضتها بعض أهم مبادئ الديمقراطية، فكرة وعملية ونظاما سياسيا، فالديمقراطية أكبر بكثير من التدفق الحر وغير المقيد للمعلومات، هي نظام أكثر تعقيدا بكثير، ومليء بالضمانات الهادفة إلى حماية الشعوب من التلاعب بإرادتهم، وتتطلب توعية المواطنين وتنظيمهم وتحريكهم باستمرار، للتعبير عن إرادتهم بشكل منظم ومؤسسي، ومن خلال مواعيد وعمليات محددة، كالانتخابات مثلا، وحماية تلك الإرادة من خلال مؤسسات عديدة، كالبرلمانات والمحاكم والقوانين، والتي تستند على تراث ضخم من القيم الإنسانية والمشاركة والمنطق عليها. وتضمن الديمقراطية كذلك عقاب المخالفين، ومنتهكي تلك القيم والمبادئ، وحساب الحكام أنفسهم، وتغييرهم كل فترة، للحفاظ على مصالح وإرادة الأغلبية واحترامها<sup>16</sup>.

في المقابل، لا تضع وسائل التواصل الاجتماعي الديمقراطية، وتصورها لدور المواطن وسبل حماية إرادته هدفا أساسيا لها، فالإعلام الجديد يدور، في أحيان كثيرة، حول قيمة عليا مختلفة تماما، هي مصلحة مرتاديه باعتبارهم مستهلكين للمواقع الإلكترونية، وهناك فرق هائل بين تعامل الديمقراطية مع

<sup>16</sup>. علاء بيومي، في مخاطر الإعلام الجديد على الديمقراطية، نشر في الموقع الإلكتروني العربي الجديد

الفرد مواطنًا وتعامل وسائل التواصل الاجتماعي معه مستهلكًا. والمواطنة ليست حقًا فقط، وليست رخصة لإرضاء كل رغبات المواطن ونزواته، وهو في عزلة عن بقية المجتمع. تفرض المواطنة على المواطن العمل المباشر مع الآخرين، بما في ذلك من يختلف "الإعلام الإلكتروني يدور، في أحيانٍ كثيرة، حول قيمة عليا مختلفة تماما، هي مصلحة مرتاديه باعتبارهم مستهلكين للمواقع الإلكترونية" معهم، ومحاولة إقناعهم بوجهة نظره، كما تفرض عليه الحياة مع آخرين قد لا يعرفهم، والتعرض باستمرار، وبشكل مفاجئ، لوجهات نظر مختلفة، كما يحدث في الميادين العامة مثلا، وكذلك تحميه من الآخرين (ومن نفسه أحيانا) من خلال سلسلة هائلة من المؤسسات، كالبرلمانات والمحاكم ومؤسسات المجتمع المدني، المفترض فيها حماية القيم الإنسانية والمصالح المشتركة للمواطنين، بل ومساعدتهم على العيش سويا في تسامح.

تتعامل وسائل التواصل الاجتماعي مع الإنسان بوصفه مستهلكًا، ووظيفتها أن توفر له ما يريد من معلومات بسرعة هائلة، وفي الظروف التي يفضلها، وفي عزلة عن المجتمع لو أراد، وبدون مجهود أو رقابة تذكر كذلك، أو مؤسسات تضمن أن تلتزم تلك المعلومات بمعايير المجتمع ومصالحه، وبمتطلبات العيش المشترك.

يتعلم مرتاد وسائل التواصل الاجتماعي قيماً مناقضة، في أحيان كثيرة، لقيم المواطنة، فهو يتعامل بوصفه مستهلكًا على حق، مشغولًا بإرضاء آرائه الخاصة، يعيش في عزلة عن الآخرين، وفي تكتلات من أشخاص يتفقون معه في الفضاء الإلكتروني، حتى ولو لم يلتقهم مرة واحدة في حياته، كما أنه غير مشغول بتنظيم هؤلاء، أو تحويلهم إلى كيان منظم، أو كتلة تصويتية أو جماعة حقيقية صاحبة نفوذ، فيمكن أن يكون الشخص عضواً في جماعة إلكترونية صغيرة، أو تقدر بالملايين، لكنها متفرقة على بقاع العالم أو الوطن، لا تربطها أي روابط جغرافية وغير قادرة على الصمود في أي انتخابات.

ونتيجة ما سبق، قد تهدد وسائل التواصل الاجتماعي الديمقراطية، قيمة ونظاماً سياسياً، على أكثر من مستوى، فهي تنشر قيم الفردانية والانعزال والذاتية من ناحية، وتؤدي إلى تعميق الانقسام وتفتيت المجتمعات وانغلاق الجماعات من ناحية أخرى، وتضعف القدرة على التنظيم والتواصل المباشر من ناحية ثالثة، وتساهم في تراجع المؤسسات السياسية وفكرة التنظيم السياسي بشكل عام من ناحية رابعة.

### 9. الإطار القانوني للإعلام الإلكتروني في الجزائر.

يتمثل الإطار القانوني للإعلام الإلكتروني في الجزائر في النصوص التنظيمية للقانون العضوي لقانون الإعلام 05/012، حيث يتضمن هذا القانون اثنا عشر باباً، يحتوي الباب الأول منه على أحكام عامة، وخص الباب الثاني بنشاط الإعلام عن طريق الصحافة المكتوبة: (إصدار النشرات، التوزيع والبيع في الطريق العام) أما الباب الثالث فاهتم بسلطة ضبط الصحافة المكتوبة، بينما تمحور الباب الرابع حول النشاط السمعي البصري (ممارسة النشاط السمعي- البصري، سلطة ضبط السمعي- البصري،

ولعل أهم جديد تضمنه قانون الإعلام 2012 هو ذكره في الباب الخامس لأول مرة وسائل الإعلام الإلكترونية، مقارنة مع قوانين الإعلام التي عرفت الجزائر منذ استقلالها.

وعملا على ترقية الإعلام الإلكتروني، يضمن هذا القانون حرية ممارسة النشاط المكتوب، السمعي - البصري والإلكتروني في ظل احترام القيم والثوابت الوطنية ومبادئ الدستور، قوانين الجمهورية، الوحدة الوطنية مع أمن وسلامة التراب الوطني. بدوره، احتوى الباب الخامس من هذا القانون على ست مواد تتعلق بوسائل الإعلام الإلكترونية، حيث يشكل تقدما معتبرا وإضافة جديدة تضمنها هذا القانون. حيث أن المادة 67 قدمت تعريفا للصحافة الإلكترونية جاء فيها: "يقصد بالصحافة الإلكترونية في مفهوم هذا القانون العضوي، كل خدمة اتصال مكتوب عبر الانترنت موجهة للجمهور أو فئة منه وينشر بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون الجزائري ويتحكم في محتواها الافتتاحي". كما تقدم المادة 68 طبيعة نشاط الصحافة الإلكترونية، وفيها "يتمثل نشاط الصحافة المكتوبة عبر الانترنت في إنتاج مضمون أصلي موجه إلى الصالح العام، ويجدد بصفة منتظمة ويتكون من أخبار لها صلة بالأحداث وتكون موضوع معالجة ذات طابع صحفي. لا تدخل المطبوعات الورقية ضمن هذا الصنف، عندما تكون النسخة عبر الانترنت والنسخة الأصلية متطابقتين".

ويُعد هذا التحديد مكملا لتعريف الصحافة الإلكترونية، وهو دقيق وصریح غير قبل للتأويل والتفسير. أما بقية المواد التي تضمنها هذا القانون، فقد أتت بمصطلحات مختلفة: كالإعلام الإلكتروني أو النشر عن طريق الصحافة الإلكترونية، بغض النظر عن المفاهيم والمصطلحات، يلاحظ أنه أدرجت أحكام وحدود نشاطها (الصحافة الإلكترونية) مع بقية الوسائل الإعلامية الأخرى، إما إشارة مقتضبة أو إحياء غير مباشر، وذلك ما أثار جدلا واسعا من جهة، وغموضا مع التباس في المقصود من جهة أخرى. فمثلا في المادة 73: نجد "يعد صحفيا محترفا في مفهوم هذا القانون العضوي كل من يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقائها ومعالجتها أو تقديم الخبر لدى أو لحساب نشرية دورية أو وكالة أنباء أو خدمة اتصال سمعي- بصري أو وسيلة إعلام عبر الانترنت ويتخذ من هذا النشاط مهنته المنتظمة ومصدرا رئيسيا لدخله"، وفي المادة 100: "يجب على المدير مسؤول النشرية أو مدير خدمة السمعي البصري أو مدير وسائل الإعلام الإلكترونية أن ينشر أو يبث مجانا أو تصحيح يبلغه إياه شخص طبيعي أو معنوي بشأن وقائع أو آراء تكون قد أوردتها وسيلة الإعلام المعنية بصورة غير صحيحة". أما المادة 115 من الباب المتعلق بالمسؤولية، تنص على "يتحمل المدير مسؤول النشرية أو مدير جهاز الصحافة الإلكترونية، وكذا صاحب الكتابة أو الرسم مسؤولية كل كتابة أو رسم يتم نشرهما من طرف نشرية دورية أو صحافة الكترونية". كما تطبق مواد الباب الخاص بالعقوبات والمخالفات على وسائل الإعلام الإلكترونية أيضا. حيث تنص المادة 119: "يعاقب بغرامة من خمسين ألف إلى مئة ألف دينار كل من نشر أو بث بإحدى وسائل الإعلام المنصوص عليها في هذا القانون العضوي، أي خبر أو وثيقة تلحق ضررا بسر التحقيق الابتدائي في الجرائم.

كما ذكرت المادة 116 من هذا القانون تسليط عقوبة على جهاز الإعلام في حال الإخلال بأحكام المادة 29 من هذا القانون بالوقف المؤقت أو النهائي للنشرية أو جهاز الإعلام (الإعلام السمعي - البصري) دون الإشارة إلى حجب موقع الصحيفة الالكترونية، ويُعد ذلك تجاهلا وفراغا في هذا القانون، فأهم عقوبة تتعرض إليها الصحافة الالكترونية هو حجب الموقع من خلال الشركة المزودة للخدمة، كما تتحول إلى تجريم محتوياتها ومن ثم تطبيق قوانين التجريم عليهم. تجدر الإشارة إلى تجاهل المادتين: (117 و 118) من هذا القانون الصحافة الالكترونية.

وفي المادة 124 من القانون نجد ما يلي: "تتقدم الدعوى العمومية والدعوى المدنية المتعلقة بالجنح المرتكبة عن طريق الصحافة المكتوبة أو السمعية - البصرية أو الإلكترونية بعد ستة أشهر كاملة من ارتكابها"، وأخيرا ورد في المادة 125: "مع مراعاة أحكام المواد من 100 إلى 112 من هذا القانون العضوي يعاقب بغرامة مالية من مائة ألف إلى ثلاثمائة ألف دينار كل من يرفض نشر أو بث الرد عبر وسيلة الإعلام المعنية"، فهذه المادة جاءت بصيغة العموم، وعليه تعكس هذه المادة التباسا بالنسبة للعاملين في الصحافة الالكترونية، فباستثناء الباب المتعلق بالعقوبات والمخالفات التي ذكرت صراحة معظم مواد الإعلام الالكتروني المكتوب تبقى النصوص الأخرى غامضة وقابلة للتأويل، باستثناء المادتين 117 و 118 من هذا القانون، كما لم تسلم مواد هذا القانون من النقد من طرف المختصين في مجال الإعلام، حيث اعتبر ابراهيم إبراهيم أن قانون الإعلام الجديد هو خطأ يصعب تصحيحه في السنوات القادمة. وتبقى المواد التي أتى بها قانون 2012 للإعلام ضعيفة وغير كافية أمام التهديد الكبير الذي يشكله الاستخدام والانتشار الواسع لوسائل الإعلام الالكتروني عبر قنواته المكتوبة والسمعية البصرية من جهة، كما غيب هذا القانون وسائط التواصل الاجتماعي التي تعد هي الأخرى بمثابة قنوات اتصالية الأكثر استعمالا لدى عامة الجزائريين، وما يشكله الاستخدام خاطئ أو غير مشروع قد يهدد الفرد والمجتمع على حد سواء.

ومن جانب آخر، لم تحظ الصحافة الالكترونية بمواد مفصلة في القانون الإعلام الجديد، حيث حسب تحليل المواد الوارد فإنها جاءت كإشارات مقتضبة كما أدرجت ضمنا مع الصحافة الورقية بالرغم من الاختلاف بينها من حيث الطابع، الخصائص والسمات، لذا فالضرورة ملحة لتحديد مواد خاصة بالصحافة الالكترونية على الأقل، أو قانون مستقل ويعنيها مباشرة مع ضرورة بلورة وتحديد أخلاقيات العمل الصحفي بالنسبة للقائمين بالإعلام الجديد وكذا لمستخدمي التعامل مع الإعلام الجديد، كي يشكل نعمة وليس نقمة على الجزائريين<sup>17</sup>.

---

<sup>17</sup>. محمد برقان، حق الممارسة الإعلامية في الجزائر بين الحرية والأخلاقيات المهنية -دراسة لواقع الصحافة الالكترونية في ضوء قانون الإعلام 2012-، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة وهران 1، مجلة جيل حقوق الانسان، العدد 23، ص 47.

## 10. حاجة الإعلام الإلكتروني العربي إلى تشريعات جديدة:

يعتبر الكثير من المختصين أن الثورة الهائلة لتكنولوجيات الإعلام والاتصال جعلت كل تشريعات الإعلام في الوطن العربي خارج سياق الزمن، و"برهنت على أن هذه القوانين المتخلفة قد أصبحت عقبة أمام تطوير صناعة الإعلام العربي"<sup>18</sup>، مما يستدعي إقرار تشريعات جديدة تضمن الحريات الفردية والعامّة، وتكفل حرية الرأي والتعبير بعد أن فرضت وسائل الاتصال طرقًا جديدة في التقييد والمنع لم تكن موجودة في السابق، مثل الحد من حرية التعبير، بعد أن أصبحت وسائل التقييد تكنولوجية، وبلغ التقييد حد الوسائل الإعلامية نفسها.

وقد تأثرت الدول العربية بالموجة الدولية الساعية لمراقبة وتقنين وسائل الاتصال الإلكتروني، ووضع اتفاقية دولية لتنظيم مجال الجرائم الإلكترونية، وهي اتفاقية بودابست بتاريخ 23 نوفمبر 2001<sup>19</sup>، أي مباشرة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001. وتُشكّل هذه الاتفاقية، والتوجيهات الإرشادية الصادرة عن مجلس أوروبا 1995، والتوجيهات الإرشادية لمنظمة التجارة العالمية، والتوجيهات الإرشادية لمنظمة التعاون والتنمية النواة الأساسية لظهور قانون دولي للإنترنت<sup>20</sup>.

كما واكبت البلدان العربية النقاشات الدولية المتعلقة بضرورة إيجاد قواعد قانونية تنظّم تكنولوجيا الإعلام الحديثة، وتواجه الأضرار الناتجة عن الجرائم والمخالفات المرتكبة بواسطة وسائل الإعلام والاتصال الإلكتروني، والإنترنت على وجه الخصوص. وقد لجأت، في هذا السياق، إلى وضع قواعد قانونية إقليمية ذات طابع دولي لمحاصرة هذه الجرائم والمخالفات والخروقات، واختصرت ذلك في "القانون العربي النموذجي الموحد الذي صيغ عام 2004، وأعيد سنُّ مضامينه في القوانين العربية الخاصة بمكافحة الجرائم الإلكترونية". كما تجدر الإشارة إلى اهتمام وثيقة البث الإذاعي والتلفزيوني العربية، الصادرة عام 2008 عن مؤتمر وزراء الإعلام العرب، بوضع أسس قانون عربي للإعلام؛ حيث تضمنت الوثيقة إشارات عن تنظيم وسائل الإعلام الإلكتروني، وإرساء بعض قواعد القانون العربي للإعلام الإلكتروني. وتُوّجت هذه الإرهاصات بإصدار اتفاقية جديدة مكّملة، تُشَدّد على بعض قواعد هذا القانون، وهي اتفاقية "الجريمة

---

<sup>18</sup>. صالح، سليمان، " حرية الإعلام في الوطن العربي وتحديات ثورة الاتصال"، المجلة العلمية لبحوث الصحافة، المجلد 1، العدد 1 و 2، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، مركز التوثيق والتراث الصحفي، مارس 2010، ص 143.

<sup>19</sup>. عبد الكريم عبد الله، عبد الله، جرائم المعلوماتية والإنترنت "الجرائم الإلكترونية"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2007، ص 124-136. وتسمى هذه المعاهدة بمعاهدة المجلس الأوروبي، رقم 185، حول جرائم الفضاء السيبراني أو معاهدة بودابست بتاريخ 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2001.

<sup>20</sup>. Chatillon, G. le droit international de l'internet, (Bruylant, Bruxelles, 2002), p. 158.

الإلكترونية العربية، التي تعتبر صدى لاتفاقية بودابست والتشريعات العربية الداخلية الخاصة بالجرائم الإلكترونية<sup>21</sup>.

وتكثفت الجهود من أجل وضع أسس جديدة للإعلام الإلكتروني بعد ثورات الربيع العربي؛ حيث ظهرت قوانين جديدة خاصة بالصحافة الإلكترونية، أو قوانين شاملة للصحافة والنشر عمومًا، مع إيراد تفاصيل وتدفقات خاصة بالإعلام الإلكتروني. وظهر هذا التوجُّه في عدد من الدول العربية مثل تونس ومصر، والأردن والمغرب والجزائر والكويت؛ حيث تمَّت دَسْتَرَة الإعلام الإلكتروني بالنص عليه في صلب دساتير الموجة الدستورية الجديدة لما بعد الربيع العربي، والاكتفاء بالإشارة إلى حرية التعبير وحرية الإعلام، والحق في الإعلام والوصول إلى المعلومة في بعضها الآخر.

ففي تونس ومصر اللتين عاشتا تجربة الربيع العربي، تمَّت تسجيل الكثير من المحاولات والمبادرات من أجل تقنين الصحافة الإلكترونية. ففي مصر، لعب الاتحاد العربي للصحافة الإلكترونية، منذ مارس 2010، دورًا مهمًّا من أجل وضع ميثاق شرف مهني للعاملين في مجال الإعلام الإلكتروني على الصعيد العربي، ومن ضمنهم الصحفيون الإلكترونيون المصريون. ثم عملت نقابة الصحفيين الإلكترونيين، التي وُلدت من رحم الثورة، على "وضع مسوِّدة مشروع قانون، عُرض على المجلس العسكري في "مؤتمر الإعلام والتحدي والريادة"، الذي عُقد في 8 جوان 2011، وصدرت عنه توصية تُشَدِّد على واجب تنظيم نشاط النشر الإلكتروني. كما شَدَّدت على ضرورة حماية المجتمع من الممارسات الخاطئة، وأكدت على حقوق وواجبات العاملين في مجال النشر الإلكتروني، وضمان حماية الملكية الفكرية الإلكترونية للأشخاص، وحفظ حق المجتمع. ونظرًا لحصول تطورات سياسية لاسيما بعد إجراء الانتخابات البرلمانية، تم سحب القانون من البرلمان من طرف النقابة مخافة إفراغه من محتواه التقدمي بفعل التعديلات التي قد تُدخلها عليه الأغلبية البرلمانية، عقب فوزها في الانتخابات التشريعية، مخافة التضييق على هامش حرية الإعلام الإلكتروني<sup>22</sup>.

إن ما جاء في التشريعات العربية من قواعد ومبادئ لتنظيم الصحافة الإلكترونية يقف شاهدًا على مدى تأثير الأنظمة العربية بواقع التحولات التي عرفتها مجتمعاتها بعد ثورات ما يسمى بالربيع العربي، وتطورات التكنولوجيات الحديثة التي غزت كل المجالات، وعلى رأسها مجال الصحافة الإلكترونية. ولكن على الرغم من كل محاولات الإصلاح التي حاولت البلدان العربية القيام بها على مستوى تشريعاتها الإعلامية التي مسَّت كل المحامل الاتصالية المكتوبة، والمسموعة، والمرئية، والإلكترونية، إلا أن هذه الأخيرة ما زالت تحمل الكثير من التحديات التي يمكن أن تعصف بالصحافة كمهنة. و"يتقدم هذه

---

<sup>21</sup>. كريمي علي، التنظيم القانوني للصحافة الإلكترونية العربية: سياقاته وأهدافه، مركز الجزيرة للدراسات، 15 ماي 2016.

<sup>22</sup>. كريمي علي، مرجع سابق.

التحديات، إلى جانب قضية الأخلاقيات وعمليات السطو على حقوق التأليف والنشر الخاصة بالآخرين، واهتزاز المصداقية والثقة بكثير مما يتم تناوله من أخبار ومعلومات عبر الصحافة الإلكترونية<sup>23</sup>، تلك العلاقة المشبوهة بين السياسة والإعلام الإلكتروني والتي تهدد عديد الديمقراطيات فالعديد من السياسيين يستخدمون اليوم التكنولوجيا لتقويض الديمقراطية والتدخل في المسارات الانتخابية، وما الأخبار الزائفة المليئة بالكذب إلا جزء من هذه الاستراتيجية.

وأمام هذه التجاوزات التي تحصل على شبكة الإنترنت وما يُبث من أخبار زائفة، قامت بعض الحكومات، بما في ذلك حكومات البلدان الديمقراطية، بإنذار شركات الخدمات التكنولوجية بتسليط عقوبات مالية عليها إن لم تقم بالإجراءات اللازمة لسحب المعلومات الضارة والخطيرة من مواقعها، مما سبب قلقاً في العديد من الأوساط حول احتمال الحد من حرية الرأي والتعبير، في ظل عدم وجود استعداد جدي من قبل هذه الشركات لدعم القواعد الأخلاقية للاتصال على الشبكة. وأمام هذه الوضعية، يذهب الكثير من المختصين في مجال الإعلام والاتصال إلى ضرورة دعم مواثيق الشرف الأخلاقية في البيئة الإعلامية الإلكترونية، تجاوزاً لشبه الفراغ القانوني في التشريعات العربية في هذا المجال عموماً، وحفاظاً على الحد الأدنى من المعايير المهنية، والضوابط الأخلاقية الضامنة لاستمرارية قطاع الإعلام الإلكتروني.

### 11. ميثاق الإتحاد الدولي للصحافة الإلكترونية:

أصدر الإتحاد الدولي للصحافة الإلكترونية بيانه التأسيسي الأول سنة 2004 الذي يتخذ من القاهرة مقراً له، حيث تم توزيع البيان على معظم وكالات الأنباء العالمية والصحافة العربية والدولية، وقد تم فيه الإعلان عن الشكل القانوني للإتحاد والدور الذي يضطلع به إزاء الأعضاء وشروط عضويته، ويتشكل الإتحاد عدداً من الشعب هي<sup>24</sup>:

شعبة الصحفيين: وتضم كافة الصحفيين والمحررين الأعضاء العاملين في مجال الصحافة الإلكترونية.

شعبة الكتاب: وتضم كافة كتاب المقالات والمبدعين والأدباء الأعضاء .

شعبة عامة: وتضم المصححين ورسامي الكاريكاتير والمصورين والفنيين والمصممين في مجال الصحافة الإلكترونية.

شعبة المواقع: وتضم المواقع أعضاء الإتحاد.

ويستهدف الإتحاد الدولي للصحافة الإلكترونية الذي جاء استجابة للتطورات العالمية إلى ما يلي:

-الحفاظ على حقوق الملكية الفكرية والمالية للأعضاء والدخول كطرف لفض أي نزاع بين الأعضاء وأي أطراف أخرى .

<sup>23</sup> . محمد غيطاس جمال، مدخل إلى الصحافة الإلكترونية، مجلة الدراسات الإعلامية، العدد 114، المركز

العربي الإقليمي للدراسات الإعلامية للسكان والتنمية والبيئة، القاهرة، مارس 2004، ص 222.

<sup>24</sup> . الموقع الإلكتروني للإتحاد الدولي للصحافة الإلكترونية، (أنترنت) [www.ij.org](http://www.ij.org).

- مواكبة التطورات التكنولوجية عالميا وتسهيل حصول الأعضاء عليها .
- إتاحة مساحة حرة بهدف التكامل بين أبناء العالم الواحد .
- المساهمة الفعالة في ترسيخ مبادئ احترام الآخرين .
- تنظيم المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية وغيرها من الأنشطة والفعاليات التي تدعم الأعضاء في مجال ممارستهم المهنة.

ولقد نص ميثاق الاتحاد الدولي للصحافة الالكترونية على مايلي:

- احترام حقوق الإنسان في الحصول على الحقائق هو الواجب الأول للصحفي.
- الدفاع عن مبادئ الحرية في الحصول على المعلومات ونشرها.
- ضمان الحق في النقد وإبداء الرأي والتعليق عليها بأسلوب حضاري وأخلاقي.
- إتباع وسائل نزيهة في الحصول على المعلومات والصور والوثائق.
- احترام القيم الاجتماعية والثقافية والدينية للمجتمع.
- الامتناع عن التمييز بين المواطنين بسبب العنصر أو الدين أو اللغة أو المذهب أو الانتماء.
- اعتماد مصادر معروفة الهوية وأهمية الحفاظ عليها وضمان سريتها.
- احترام التنوع القومي والعرفي والديني والثقافي وعدم الانخراط في حملات التشهير والافتراء وتشويه السمعة أو توجيه الاتهامات التي لا أساس لها من الصحة.
- اعتماد الشفافية في الاستجابة لشكاوي المواطنين والتعامل السريع معها.
- الامتناع عن قبول الرشاوى والهبات أو تقديم خدمات صحفية مقابل منافع خاصة.

## الخاتمة:

لقد أصبح الإعلام الإلكتروني في الجزائر يمارس من خلال فاعليه العديد من السلوكات غير الأخلاقية التي حاد بها خارج نطاق العمل الصحفي السوي، لئثير الجدل حول مكانته داخل المشهد الإعلامي في الجزائر، حيث أصبح الجميع يتحدث والكل متفق على أن الإعلام الإلكتروني وإن كان يشغل ضمن فضاء لا حدود له، فلا ينبغي له أن يحيد أو يعفى مما تفرضه المبادئ الأساسية لأخلاقيات المهنة وقواعد السلوك المهني. فمن هذه الزاوية، باتت الحاجة إلى التقنين أكثر من أي وقت مضى مسألة ذات أولوية، خاصة بعد التجاوزات التي ارتكبتها بعض المواقع بنشرها على الخصوص، لمعلومات مغلوبة واللجوء إلى ممارسات غير أخلاقية من خلال تضخيم بعض الوقائع والحوادث وترويج معلومات كاذبة، أدت إلى تغليب الرأي العام وانتهاك القانون وأخلاقيات المهنة التي تفرض التزام الدقة وأسلوب التحري والتحقق من المعلومات المنشورة.

ومما سبق فقد تم التأكيد على الحاجة إلى ضرورة تقنين ممارسة الإعلام الإلكتروني في الجزائر، وهذا في خضم هذا التقدم الهائل الذي تشهده وسائل الإعلام الإلكترونية، في ظل الصعوبة التي يجدها

القارئ المبتدئ في عملية الإبحار الإلكتروني بتقييم الأمور والتعرف بدقة على المعلومات الصحيحة من غيرها.

#### قائمة المراجع:

1. درويش اللبان، الصحافة الالكترونية دراسات تفاعلية وتصميم المواقع، الدار المصرية اللبنانية، ط1، 2005.
2. مي العبد الله سنو، الاتصال في عصر العولمة الدور والتحديات الجديدة، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 1999.
3. ماجد سالم تزيان، الأنترنت والصحافة الالكترونية رؤية مستقبلية، الدار المصرية اللبنانية، ط1، ماي 2008 .
4. حسين شفيق، الوسائط المتعددة وتطبيقاتها في الإعلام، ط2، رحمة برس للطباعة والنشر، 2006.
5. علاء بيومي، في مخاطر الإعلام الجديد على الديمقراطية، نشر في الموقع الالكتروني العربي الجديد يوم:2018/07/13.
6. صالح، سليمان، حرية الإعلام في الوطن العربي وتحديات ثورة الاتصال، المجلة العلمية لبحوث الصحافة، المجلد 1، العدد 1 و2، جامعة القاهرة، كلية الإعلام، مركز التوثيق والتراث الصحفي، مارس 2010.
7. عبد الكريم عبد الله، جرائم المعلوماتية والإنترنت "الجرائم الإلكترونية"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2007.
8. محمد برقان، حق الممارسة الإعلامية في الجزائر بين الحرية والأخلاقيات المهنية -دراسة لواقع الصحافة الالكترونية في ضوء قانون الإعلام 2012-، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة وهران 1، مجلة جيل حقوق الانسان، العدد 23.
9. يمينه بلعاليا، الصحافة الالكترونية في الجزائر، بين تحدي الواقع والتطلع نحو المستقبل، مذكرة لنيل شهادة الماجستير قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2006.
10. جمال بوعجيمي، الصحافة الالكترونية في الجزائر واقع وآفاق، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2005.
11. سعد ولد جاب الله، الهوية الثقافية العربية من خلال الصحف الالكترونية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2006.
12. محمد العابد، دور الصحافة الالكترونية في قضايا الإصلاح وحقوق النساء، ورشة عمل، يوم:2006/06/07.
13. ندوة قينان عبد الله الغامدي رئيس تحرير صحيفة الشرق، ورقة بحثية بعنوان: التوافق والتناظر بين الإعلام التقليدي والإعلام الإلكتروني، ماي 2012.

14. نواف حازم خالد و خليل إبراهيم محمد، الصحافة الإلكترونية ماهيتها والمسؤولية التقصيرية الناشئة عن نشاطها، مجلة الشريعة والقانون، العدد 46، أبريل 2011 .
15. أمّنة نبيح، ماهية الصحافة الإلكترونية وعوامل تطورها، المدونات العربية الإلكترونية المكتوبة، 2012.
16. الموقع الإلكتروني، الرياض، [www.alriyadh.com](http://www.alriyadh.com).
17. الموقع الإلكتروني للإتحاد الدولي للصحافة الإلكترونية، [www.iuj.org](http://www.iuj.org).
18. Chatillon, G. le droit international de l'internet, (Bruylant, Bruxelles, 2002).